

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٧٢٦ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٤٤ بالرسوم القضائية ورسوم التوثيق فى الموارد
المدنية وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٩٠ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء "قسم الشئون العامة" ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٤٧١ لسنة ٢٠١٨ بإنشاء "قسم الشئون
العامة والتصديقات" ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٥٧٤٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الهيكل التنظيمى
للجهاز الإدارى التابع لمساعد وزير العدل لشئون المحاكم لقسم التصديقات واختصاصاته ؛
وعلى مذكرة السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع شئون المحاكم
المؤرخة ٢٠٢٤/٨/١٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع تصديق تابع لقسم التصديقات المركزى الكائن بديوان عام وزارة العدل
التابع لقطاع شئون المحاكم ، باسم (مكتب تصديق محكمة قنا) ويكون مقره (محكمة
قنا الابتدائية) ، ويختص بأعمال التصديق على الأحكام القضائية المدنية والتجارية والأحكام
الجنائية الباتة الصادرة من مختلف المحاكم ، أو الأوراق الرسمية الصادرة من الجهات
التابعة لوزارة العدل ، وكافة المحررات الموثقة من مكاتب التصديق التابعة لوزارة
الخارجية .

(المادة الثانية)

ينشأ خاتم شعار الجمهورية للفرع المشار إليه ، تقرأ بصمته (قسم تصديقات - محكمة قنا الابتدائية) .

(المادة الثالثة)

على الجهات المعنية تنفيذ القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/٨/٢٨

صدر فى ٢٠٢٤/٨/١٥

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجري

